

وسائل الشيعة

- [499] والصيام، وإن قلت: أرتحل غدوة. محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد مثله (1). (11278) 4 - وباسناده عن سعد بن عبد الله، عن موسى بن عمر، عن علي بن النعمان، عن منصور بن حازم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: إذا أتيت بلدة فأجمعت المقام عشرة أيام فأتم الصلاة الحديث (11279) 5 - وعنه، عن أبي جعفر، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولاد الحناط، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في حديث قال: إن شئت فأنو المقام عشرا وأتم، وإن لم تنو المقام فقصر ما بينك وبين شهر، فإذا مضى لك شهر فأتم الصلاة. (11280) 6 - وعنه، عن إبراهيم بن هاشم، عن اسماعيل بن مرار (1)، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من أتى ضيعته ثم لم يرد المقام عشرة أيام قصر، وإن أراد المقام عشرة أيام أتم الصلاة. (11281) 7 - وعنه، عن إبراهيم، عن البرقي، عن سليمان بن جعفر الجعفري، عن موسى بن حمزة بن بزيع قال: قلت لأبي الحسن (عليه السلام): جعلت فداك إن لي ضيعة دون بغداد فأخرج من الكوفة أريد _____ (1) التهذيب: 4 - التهذيب 3: 221 / 552،
وارده في الحديث 3 من الباب 17 من هذه الأبواب. 5 - التهذيب 3: 221 / 553، والاستبصار 1: 238 / 851، أورده في الحديث 1 من الباب 18 من هذه الأبواب. 6 - التهذيب 3: 211 / 513، والاستبصار 1: 229 / 815. (1) في نسخة: يسار - هامش المخطوط - 7 - التهذيب 3: 211 / 514، والاستبصار 1: 230 / 816. (*) _____